



الوقائع الاقتصادية

(العدد ٢٨٤ "تابع") الصادر في يوم الاثنين ٢٨ رمضان سنة ١٣٨٩ - ٨ ديسمبر سنة ١٩٦٩ (السنة ٨١٤١)

محتويات العدد

رقم الصفحة

- ١ وزارة الصناعة والبتروك والثروة المعدنية: قرار وزاري رقم ٧٧٣ لسنة ١٩٦٩
٢ : قرار وزاري رقم ٧٧٤ لسنة ١٩٦٩

وعلى مذكرة المؤسسة المصرية العامة للصناعات المعدنية بتاريخ
١٩٦٩/٩/١٨ في شأن طلب رفع سعر حديد التسليح المنتج محليا ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٧٠٧ لسنة ١٩٦٩ الصادر بتاريخ
١٩٦٩/١١/٨ بتشكيل لجنة تكون مهمتها عمل الدراسات الاقتصادية
والفنية اللازمة لاقتراح تسعيرة جديدة لحديد التسليح المنتج محليا ،
ومذكرتها المقدمة في هذا الشأن بتاريخ ١٩٦٩/١٢/٣ ؛

قرر :

مادة ١ - يستبدل الجدول المرافق لهذا القرار بالجدول المرافق
للقرار رقم ٣٨٣ لسنة ١٩٦٣ المشار اليه .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ
نشره .

تحريرا في ٢٧ رمضان سنة ١٣٨٩ (٧ ديسمبر ١٩٦٩)

دكتور: عزيز صديقي

وزارة الصناعة والبتروك والثروة المعدنية

قرار وزاري رقم ٧٧٣ لسنة ١٩٦٩

في شأن اعتبار صناعة الحديد المبروم من الصناعات الأساسية
وتحديد مواصفاته وأسعار بيعه

وزير الصناعة والبتروك والثروة المعدنية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الصناعة
وتسجيها والقوانين المعدلة له ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٠ الخاص بشئون التسعير
الجبري وتحديد الأرباح المعدل بالقانون رقم ١٤٢ لسنة ١٩٥٩ ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٨٣ لسنة ١٩٦٣ في شأن تحديد مواصفات
وأسعار بيع الحديد المبروم ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٤١ لسنة ١٩٦٦ الخاص بتثبيت أسعار
منتجات الصناعة المحلية ؛

قرار وزارى رقم ٧٧٤ لسنة ١٩٦٩

وزير الصناعة والبتروك والثروة المعدنية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم الصناعة وتشجيعها ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٠ الخاص بشئون التسمير الجبرى وتحديد الأرباح المعدل بالقانون رقم ١٤٢ لسنة ١٩٥٩ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠ لسنة ١٩٦٥ فى شأن تحديد أسعار الأسمت المحلى والمستورد ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٧ فى شأن تحديد سعر بيع الأسمت للمستهلك ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤١ لسنة ١٩٦٦ الخاص بتثبيت أسعار منتجات الصناعة المحلية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٧ لسنة ١٩٦٨ الصادر بتاريخ ١٩٦٨/١٢/٢٤ ؛

وعلى موافقة اللجنة الوزارية للصناعة والأسعار بجلستها المنعقدة بتاريخ ٨ نوفمبر سنة ١٩٦٩ على ما تضمنته مذكرة المؤسسة المصرية العامة لمواد البناء والحراريات بشأن زيادة سعر بيع الأسمت البورتلاندى ؛

قرر :

مادة ١ - زيادة أسعار الطن من الأسمت البورتلاندى المحددة بالجدول المرافق للقرار الوزارى رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٧ المشار اليه بمبلغ جنيه مصرى واحد فى كل حالة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

تحريرا فى ٢٦ رمضان سنة ١٣٨٩ (٧ ديسمبر سنة ١٩٦٩)

دكتور : عزيز صدقى

الحديد المبروم

سريع الطن

الصف

لستهك تسليم المصنع

حديد مبروم قطر من ١٧ ملليمتر الى ٢٥ ملليمتر

٦٨ جنيها

يضاف لهذا السعر ما يأتى :

(١) علاوة المقاسات للأقطار الرفيعة كالتالى :

مقاس ١٦ ملليمتر ١ جنيه

مقاس ١٣ ملليمتر ٣ جنيهات

مقاس ١٠ ملليمتر ٦ جنيهات

مقاس ٨ ملليمتر ١١ جنيها

مقاس ٦ ملليمتر ١٥ جنيها

(٢) علاوة أطوال :

فى حالة طلب أطوال أكثر من ١٢ مترا الى ١٥ مترا يضاف ١ جنيه

ولأكثر من ١٥ مترا يضاف ٢ جنيه .

(٣) يضاف للأسعار النهائية ١/٤ ٪ رسم دعم .

يعتمد على وزير الصناعة والبتروك والثروة المعدنية

دكتور : عزيز صدقى